




الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المجلة اليومية
لأهم ما ورد في الصحف الوطنية

2021-03-17

تشريعات 12 جوان 2021

بدء المراجعة الاستثنائية لقوائم الناخبين



من: حمزة كالي

بدء العدل التنازلي لموعد 12 جوان

من لجنة مراجعة القوائم الانتخابية بمقر الإقامة الجديدة، من أجل إعادة تسجيل أنفسهم. وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب التسجيل بوثيقة تثبت هوية المعني وأخرى تثبت إقامته". ويمكن للمواطنين والمواطنات، حسب البيان، تسجيل أنفسهم عبر المنصة الإلكترونية الموضوعية تحت تصرفهم عبر الموقع الإلكتروني للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

وبخصوص المواطنين المقيمين بالخارج، يتعين عليهم، حسب البيان، التقرب من لجان مراجعة القوائم الانتخابية على مستوى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية، لتسجيل أنفسهم وفقا لنفس الإجراءات.

ق.و / واج

● أعلنت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في بيان، عن بدء عملية المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية، تحسبا لتشريعات 12 جوان 2021 اعتبارا من أمس وتستمر العملية إلى غاية 23 من الشهر الجاري. وجاء في البيان "توجه الدعوة للمواطنين والمواطنات غير المسجلين في القوائم الانتخابية، لاسيما البالغين ثماني عشرة سنة كاملة يوم الاقتراع، أي يوم 12 جوان 2021 لطلب تسجيل أنفسهم على مستوى اللجنة البلدية لمراجعة القوائم الانتخابية، في بلدية إقامتهم والتي تعمل تحت إشراف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات". وأضاف "بالنسبة للناخبين والناخبات الذين غيروا مقر إقامتهم، فيتعين عليهم التقرب

ÉLECTIONS LÉGISLATIVES

ANIE


LA PÉRIODE DE RÉVISION DES LISTES ÉLECTORALES A DÉBUTÉ HIER

La période de révision exceptionnelle des listes électorales, dont la durée est de huit jours, s'est ouverte depuis hier, en vue des législatives du 12 juin prochain, a annoncé dans un communiqué, lundi dernier, l'Autorité nationale indépendante des élections (ANIE).

L'ANIE ajoute que «les citoyens et les citoyennes non-inscrits dans les listes électorales en particulier ceux âgés de 18 ans le jour du scrutin, soit le 12 juin 2021, doivent s'inscrire au niveau de la commission communale de révision des listes électorales dans la commune de leur résidence, placée sous l'autorité de l'ANIE».

«Quant aux électeurs et électrices qui ont changé de lieu de résidence, ils doivent se rapprocher de la commission de révision des listes électorales au niveau de leur nouvelle résidence pour leur réinscription», précise le même communiqué, qui a souligné qu'«ils doivent se munir d'une attestation de résidence et d'une pièce d'identité lors de leur inscription» dans leur nouveau lieu de résidence.

Les citoyens et les citoyennes, rappelle encore la même source, peuvent «s'inscrire via la plateforme électronique de l'ANIE <https://services.ina.elections.dz/register>. Selon l'ANIE, les bu-



reaux de la commission communale de révision des listes électorales sont ouverts de 9 heures à 16h30, hormis les vendredis.

Quant aux citoyens résidents à l'étranger, «ils doivent se rapprocher des commissions de ré-

vision des listes électorales au niveau des représentations diplomatiques ou consulaires pour leur inscription conformément aux mêmes modalités».

Le président Abdelmadjid Tebboune avait, rappelle-t-on,

signé jeudi dernier le décret présidentiel portant convocation du corps électoral pour le 12 juin 2021 pour l'élection des nouveaux membres de l'Assemblée populaire nationale.

انتخابات 12 جوان

هذه تفاصيل الترشح للتشريعات

سحب استمارة التصريح بالترشح من المندوبيات الولائية للسلطة المستقلة أو مندوبيات السلطة المستقلة لدى الممثلات الدبلوماسية بالخارج، هي الخطوة الأولى في مسار الترشح الرسمي للانتخابات وتسلم استمارات التصريح بالترشح، بتقديم ممثل القائمة التي تنوي الترشح رسالة نية تكوين قائمة الترشح ولا تستلزم الرسالة المصادقة عليها.



الدائرة المعنية بالنسبة للقوائم الحرة. وتتكلف المندوبيات الولائية للسلطة المستقلة للانتخابات بدراسة ملفات الترشح، وفي حالة رفض أي مترشح لا بد من تقديم تعليق قانوني وصريح حول أسباب الرفض خلال 08 أيام ابتداءً من تقديم ملف الترشح، ويعد الترشح مقبولاً بانقضاء المدة، كما أن قرار الرفض يبقى قابلاً للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً خلال ثلاثة أشهر، وأربعة أيام بالنسبة للمندوبيات بالخارج. وتختتم عملية إيداع ملفات الترشح في الساعة منصف الليل من يوم 22 أفريل المقبل، وهو تاريخ اختتام عملية إيداع ملفات الترشح، فيما تنطلق الحملة الانتخابية 23 يوماً قبل موعد الاقتراع المقرر في 12 جوان المقبل. ◆ ب. ف

المستوى التعليمي، وثيقة التزكية من حزب سياسي ووثيقة تثبت الوضعية تجاه الإدارة الضريبية، إضافة إلى نسخة من البرنامج الخاص بالحملة الانتخابية بالنسبة للأحرار. وبالنسبة للمترشحين بمستوى المندوبيات بالخارج، إضافة إلى الوثائق السابقة يضاف إليها نسخة من صحيفة السوابق القضائية مسلمة من سلطات بلد الإقامة ونسخة من بطاقة التسجيل القنصلي. وبالنسبة للمترشحين تحت لافتة الأحزاب السياسية، يجب أن يكون الحزب قد تمكن من جمع 25 ألف توقيع فردي لناخبين مسجلين في القوائم الانتخابية عبر 23 ولاية على الأقل، على ألا تقل توقيعات كل ولاية منهم عن 300 توقيع، في حين يشترط 100 توقيع عن كل مقعد في

« ويتم التصريح بالترشح بعدد من الوثائق، منها استمارة معلومات عن كل مترشح ومطبوع خاص يتضمن قائمة المترشحين، بعدد يزيد عن المقاعد المطلوب شغلها طبقاً للمادة 191 من القانون العضوي للانتخابات. ويتضمن ملف الترشح عن قائمة الوثائق لكل مترشح، وتضم شهادة إيداع الخدمة الوطنية أو الإعفاء منها ونسخة من البطاقة الوطنية أو جواز السفر بصلاحيته غير منتهية وصورة شمسية ونسخة من شهادة الميلاد بالنسبة للمولودين بالخارج غير المقيدين في السجل الوطني للحالة الوطنية، نسخة من محضر اكتتاب التوقيعات الفردية للناخبين ونسخة من بطاقة الناخب وشهادة التسجيل في القائمة الانتخابية ونسخة تثبت

رئيس السلطة المستقلة للانتخابات محمد شرفي

"التشريعات القادمة فرصة سانحة للشباب"

"لا بد أن نشارك ونختار من هو أصلح لقيادة السلطة التشريعية التي هي مؤسسة القلب النابض لبناء الدولة". للإشارة دعت سلطة الانتخابات المواطنين غير المسجلين في القوائم الانتخابية لاسيما البالغين 18 سنة كاملة يوم الاقتراع أي يوم 12 جوان 2021 إلى تسجيل أنفسهم على مستوى اللجنة البلدية لمراجعة القوائم الانتخابية في بلدية إقامتهم والتي تعمل تحت إشراف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

عبد الله نادور


الأسبوع"، وذلك بالإضافة إلى التسجيل التقليدي عبر البلديات، بوجود لجان المراجعة التي تشرف عليها وتعين أعضاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. وفي السياق ذاته، دعا شرفي الشباب إلى "عدم تفويت فرصة بناء المؤسسات"، وقال "الانتخابات القادمة فرصة سانحة للشباب حتى لا يفوتوا على أنفسهم بناء المؤسسات وبناء الجزائر الجديدة واختيار المصلحين الذين يريدون أن يتولوا هذه المسؤولية". وأضاف

الجاري. أكد محمد شرفي، رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، انطلاق عملية المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية، أمس الثلاثاء، والتي تستمر إلى غاية الثلاثاء القادم 23 مارس الجاري، مشيراً إلى جديد السلطة خلال هذه الانتخابات والمتمثل في تطوير المنصة الإلكترونية التي انطلقت خلال استفتاء الدستور، موضحة "الآن المنصة أصبحت متطورة جداً، ويمكن للمواطنين تسجيل أنفسهم ليل نهار وفي كل أيام

دعا رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، محمد شرفي، الشباب إلى تسجيل أنفسهم في القوائم الانتخابية، داعياً إياهم إلى عدم تضييع "فرصة بناء الجزائر الجديدة من خلال مؤسسات جديدة واختيار الأصل". كما أشار إلى إمكانية المواطنين تسجيل أنفسهم عبر المنصة الإلكترونية الموضوعية تحت تصرفهم عبر الموقع الإلكتروني للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وذلك إلى غاية يوم الثلاثاء القادم 23 مارس

الشرع في المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية

تم، أمس الثلاثاء، الشروع في المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية تحسبا لتشريعات 12 جوان القادم، وهي العملية التي ستستمر إلى غاية 23 مارس الجاري.



وتتمثل هذه الالتزامات على وجه الخصوص في أخلقة الحياة السياسية وتجديد مؤسسات الدولة وإعادة الاعتبار للمؤسسات المنتخبة وذلك في إطار الجزائر الجديدة وتنفيذا للمطالب التي رفعها الحراك الشعبي. وبهذا الخصوص، جدد الرئيس في رسالة له بمناسبة إحياء اليوم العالمي للمرأة «كل الدعم لإنجاح الاستحقاقات الحاسمة المنتظرة في مسار بناء الجزائر الجديدة»، مؤكدا أيضا في مقابلة مع مسؤولي بعض وسائل الإعلام الوطنية، مطلع الشهر الجاري، أن الاستحقاقات المقبلة «لن تكون لها أي صلة بالماضي». وفي سياق متصل بالعملية الانتخابية المقبلة، أمر رئيس الجمهورية برفع حصة الشباب الجامعي إلى الثلث ضمن القوائم الانتخابية دعما للكفاءات الوطنية وخريجي الجامعات في كل ربوع الوطن، حاثا الجميع على تشجيع التمثيل النسوي في القوائم الانتخابية بالمنافسة والمساواة لإلغاء نظام المحاصصة، مع مراعاة التقسيم الإداري الجديد في توزيع المقاعد الانتخابية محليا ووطنيا ومراعاة شرط التوقعات بالنسبة للمرشحين الأحرار والأحزاب السياسية.

للأمة يوم 18 فبراير الماضي، عن حل المجلس الشعبي الوطني الحالي وتنظيم انتخابات تشريعية مسبقة، وذلك طبقا لأحكام المادة 151 من الدستور التي تنص على أنه «يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها بعد استشارة رئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس المحكمة الدستورية والوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة».

وتجرى هذه الانتخابات، في كلتا الحالتين، في أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر، وإذا تعذر تنظيمها في هذا الأجل لأي سبب كان، يمكن تمديد هذا الأجل لمدة أقصاها ثلاثة (3) أشهر بعد أخذ رأي المحكمة الدستورية.

تجسيد أحد أبرز الالتزامات

يعد الاستحقاق المقبل ثاني محطة انتخابية يتم تنظيمها منذ انتخاب السيد تبون رئيسا للجمهورية بعد استفتاء الفاتح نوفمبر 2020 حول تعديل الدستور، حيث يأتي موعد 12 جوان تجسيدا لأحد أبرز الالتزامات السياسية لرئيس الجمهورية.

دعت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، المواطنين والمواطنات غير المسجلين في القوائم الانتخابية، سيما البالغين 18 سنة كاملة يوم الاقتراع، لطلب تسجيل أنفسهم على مستوى اللجنة البلدية لمراجعة القوائم الانتخابية في بلدية إقامتهم والتي تعمل تحت إشراف السلطة.

وبالنسبة للناخبين والناخبات الذين غيروا مقر إقامتهم، فهم مدعوون إلى التقرب من لجنة مراجعة القوائم الانتخابية بمقر الإقامة الجديدة من أجل إعادة تسجيل أنفسهم وفي هذه الحالة، يجب أن يرفق طلب التسجيل بوثيقة تثبت هوية المعني وأخرى مكان إقامته.

في ذات السياق، بإمكان المواطنين والمواطنات تسجيل أنفسهم عبر المنصة الإلكترونية الموضوعية تحت تصرفهم عبر الموقع الإلكتروني للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

وبخصوص المواطنين المقيمين بالخارج، يتعين عليهم التقرب من لجان مراجعة القوائم الانتخابية على مستوى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية لتسجيل انفسهم وفقا لنفس الاجراءات، يضيف ذات المصدر.

للإشارة، بلغ تعداد الهيئة الناخبة في عملية الاستفتاء على مشروع تعديل الدستور التي جرت يوم الفاتح نوفمبر من العام الماضي، 23.568.012 مسجل من بينهم 24.475.310 مسجل داخل التراب الوطني و907.298 مسجل في قوائم الجالية الوطنية بالخارج.

وكان الرئيس عبد المجيد تبون، قد وقع، الخميس الماضي، مرسوما رئاسيا يتضمن استدعاء الهيئة الناخبة ليوم 12 يونيو المقبل لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني. كما أمضى يوم 10 مارس الأمر رقم 01/21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

وتحضيرا لهذا الموعد، أعلن الرئيس في خطاب

بعد صدور أمر رئاسي في الجريدة الرسمية

خفض عدد مقاعد المجلس الشعبي الوطني إلى 407 مقعد

أصدر رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، أمرا يحدّد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد لانتخابات المجلس الشعبي الوطني. وحسب ما جاء في آخر عدد من الجريدة الرسمية، فإن هذا الأمر، حدّد عدد مقاعد المجلس الشعبي الوطني بـ 407 مقعد، بدلا من 462 مقعد المحدّدة في السابق، أي بتخفيض قدره 55 مقعدا.

رقم المقاعد	الدوائر الانتخابية	رقم المقاعد	الدوائر الانتخابية
17	وهران	01	الجزائر
03	البيضاء	02	الشلف
03	إيليزي	03	الوادي
07	برج بوميريج	04	أم البواقي
09	بومراس	05	بانتة
04	الغارف	06	بجاية
03	شندوف	07	بسكرة
05	تيسمسيلت	08	بشار
06	الوادي	09	البلدية
04	خنشلة	10	البويرة
05	سوق أفراس	11	تلمسان
06	تيمنازة	12	تلمسان
08	ميلة	13	تلمسان
08	عين الدفلى	14	تلمسان
03	الغلسة	15	تيزي وزو
04	عين تلمسان	16	الجزائر
03	غرداية	17	الجلفة
08	غليزان	18	جيجل
03	تيميمون	19	سطيف
03	برج باجي مختار	20	سعيدة
03	أولاد جلال	21	سكيكدة
03	بني عباس	22	سجدي بلعياض
03	إن صالح	23	عنابة
03	إن قزام	24	قلمنة
03	تقرت	25	قسنطينة
03	جاندة	26	المدية
03	المغير	27	مستغانم
03	السنينة	28	المدية
08	الغالبية الوطنية في الخارج	29	مخسر
407	المجموع العام	30	ورقلة

بالنسبة للولايات التي يقل عدد سكانها عن 200 ألف نسمة.

في المقابل، جاء في المادة 4 من الأمر: «يحدّد عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية للجالية الوطنية بالخارج، في انتخاب المجلس الشعبي الوطني بثمانية مقاعد». وتحدّد الدائرة الانتخابية بالنسبة لانتخاب أعضاء مجلس الأمة المنتخبين في الحدود الإقليمية للولاية وفقا للقانون رقم 09 - 84 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، المعدّل والمتمم.

ويحدد عدد المقاعد لكل دائرة انتخابية بمقعدين اثنين.

كما يلغى الأمر رقم 01 - 12 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق لـ 13 فيفري سنة 2012، الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.

خالد ز.

وجاء في المادة الثانية من الأمر، أنه «تُحدّد الدائرة الانتخابية بالنسبة لانتخابات المجلس الشعبي الوطني في الحدود الإقليمية للولاية، وفقا للقانون رقم 09 - 84 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق لـ 4 فيفري سنة 1984، والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، المعدّل والمتمم». وتوزّع المقاعد لكل دائرة انتخابية في انتخاب المجلس الشعبي الوطني حسب عدد سكان كل ولاية.

أما بالنسبة للمادة 3، فيحدّد عدد المقاعد في كل دائرة انتخابية على أساس تخصيص مقعد واحد لكل حصة تتضمن 120 ألف نسمة، على أن يخصص مقعد إضافي لكل حصة تشمل 60 ألف نسمة، لا يمكن أن يقلّ عدد المقاعد عن 3